

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع Small and medium enterprises between inevitability and reality challenges

بن نملة صليحة *

أستاذة محاضرة -أ- كلية الحقوق سعيد

حمدين

جامعة الجزائر-1-الجزائر

manhaji609@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2025/01/22 تاريخ قبول المقال: 2025/02/26 تاريخ نشر المقال: 2025/03/20

الملخص:

ان الوضع الاقتصادي والاجتماعي لا يمكن حله بين عشية وضحاها، ومن هنا لابد من التأكيد على الحاجة الملحة إلى مواصلة بذل المزيد من الجهود في مجال إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوسيع نطاق المؤسسات بهدف بناء وتحديث الجزائر، واستغلال الاحتياطات الإنتاجية والقدرات البشرية غير المستغلة. ولهذا السبب يؤكد أصحاب المال والاقتصاد على أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها محرك اقتصاد الأمم والشعوب. كما تعتبر المؤسسات الصغيرة أحد المحركات الرئيسية للتنمية الاقتصادية وأحد ركائز الانتعاش الاقتصادي في جميع البلدان، بغض النظر عن مستوى تطورها. وتترك العديد من الدول العربية هذه الحقيقة، لكن التغيرات الاقتصادية في العالم جعلت مثل هذه المؤسسات معرضة للخطر في مواجهة المنافسة الشديدة مع المؤسسات في الدول المتقدمة.

الكلمات المفتاحية:

الاستثمار؛ المؤسساتية؛ المؤسسات الاقتصادية؛ التنافسية؛ الإنتاجية.

Abstract:

The economic and social situation cannot be solved overnight, hence the urgent need to continue to make more efforts in the field of establishing small and medium enterprises and expanding the scope of enterprises with the aim of building and modernizing Algeria and exploiting the productive reserves and untapped human capabilities. For this reason, businessmen and economists emphasize the importance of small and medium enterprises as the engine of the economy of nations and peoples. Small enterprises are also one of the main drivers of economic development and one of the pillars of economic recovery in all countries, regardless of their level of development. Many Arab countries realize this fact, but economic changes in the world have made such enterprises vulnerable to fierce competition with enterprises in developed countries.

Keywords: investment; institutional; economic institutions; competitiveness; productive

مقدمة:

لقد كشفت التغيرات العالمية الأخيرة عن بعض جوانب نظريات التنمية الاقتصادية التي تتطلب ضرورة الاستثمار في العامل البشري من خلال دمج الشباب، وهو ما يتطلب التركيز على ثلاثة عناصر أساسية: الشركات الناشئة، والجامعات، والمؤسسات الصغيرة، والمتوسطة. ويشمل ذلك الأهمية المتزايدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية للدول، وقد أدركت العديد من الدول العربية هذه الحقيقة، إلا أن هذه الحقيقة لم تتحقق

أن التغيرات الاقتصادية في العالم، أدت إلى مخاطر في مواجهة المنافسة القوية من القوى المتقدمة. وهناك أيضاً بعض الصحف التجارية العالمية في العالم. كل هذه، قفزت العديد من البلدان على مواكبة التنمية من خلال توقيع اتفاقيات مختلفة، بما في ذلك الاتفاقيات الثنائية لإنشاء مناطق تجارية حرة، بما في ذلك إنفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي. إدارة كل هذا يتطلب

من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واقتصاديات هذه الدول مواجهة تحديات كبرى ومن الضروري اتخاذ التدابير اللازمة لتشجيع إنشاء مثل هذه المؤسسات أي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتأهيل المؤسسات القائمة. كل هذا من أجل توسيع قاعدة هذه المؤسسات واستدامتها وضمان قدرتها على الاستمرار والتطور في بيئة من المنافسة الداخلية والخارجية التي تصاحب التغيرات الاقتصادية وتتطلب تعزيز العلاقات من خلال تكامل الجميع بالتنسيق والانسجام مع بعضهم البعض: الحكومات والنقابات والهيئات التنظيمية للتوجيه الاقتصادي وتفعيل أصحاب العمل الناشطين في المجال وكذلك منظمات رجال الأعمال لضمان التنمية على المستوى المحلي ومنع من يسعون إلى عرقلة التنمية.

لا يخفى علينا أن أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم التنمية الاقتصادية ترجع إلى دورها في خلق فرص عمل جديدة والقضاء على البطالة..

فبالإضافة إلى مساهمتها في الصادرات وزيادة القدرة على الابتكار، وكذلك في الناتج المحلي الإجمالي، فإنها تمثل أداة مهمة لتجديد العمال، باعتبار أن هذه الدول تمثل 90٪ من كل المؤسسات في البلدان المتقدمة والنامية.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

أما الجزائر، ففي إطار التنمية الاقتصادية، فقد أدركت دور هذه المؤسسات في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني. ولهذا السبب، اتخذت الحكومة مبادرات مختلفة لتشجيع توجه المستثمرين الشباب إلى هذا المركز الاستثماري الجديد من خلال إنشاء مثل هذه المؤسسات، مع اعتماد سياسات نقدية وإنشاء هيكل لدعم هذه المؤسسات ومؤهلاتها، من أجل تعزيز دورها الإيجابي في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي، فضلا عن تسهيل انتشار الرقمنة بشكل عام في جميع القطاعات.

المنهج المتبع هو المنهج الوصفي لأنه المناسب لمثل هذا النوع من البحوث.

السؤال الذي يطرح في هذا السياق:

ما هو المحتوى الحقيقي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية؟

الإجابة على هاته الإشكالية تكون في نقطتين:

- الأولى: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاقتصاد. نتناول فيه تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم دور العمل الميداني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الثانية: استراتيجية تطوير وتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتضمن الآليات المدعمة للمؤسسات والهيئات المنشأة لتشجيع المؤسسات.

المبحث الأول:

دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاقتصاد

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم محركات التنمية الاقتصادية وأحد ركائز التعافي الاقتصادي¹، ولذلك أكد أصحاب المال والاقتصاد على أهمية دور المؤسسات الصغيرة كقوة دافعة في تنمية واقتصاد الدول والشعوب، حيث تمثل نواة القطاع التجاري والمالي للدول بشكل عام. سواء كانت هذه الشركات تعمل على التطور أو النمو، وعليه سوف نتناول النقاط التالية

على الصعيد الدولي - تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة - موقف المشرع

الجزائري-

¹ - النصور جاسر عبد الرزاق ا، مداخلة بعنوان "المنشآت الصغيرة الواقع والتجارب ومعطيات الظروف الراهنة"، ملخص رقم 1، جامعة الزيتونة الأردنية، عمان، الأردن، في الإشكالية العامة للملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و18 أبريل 2006، جامعة الشلف.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عموما هناك عزوف فيما يخص تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولهذا لابد من تحديد التعريف بالجوء إلى الصعيد الدولي والصعيد الداخلي.

أولاً: على الصعيد الدولي

وفقاً لمنظمة العمل الدولية، لا يمكن لأي تعريف أن يغطي جميع جوانب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة². ولا يمكن لهذا التعريف أن يأخذ في الاعتبار الاختلافات بين الشركات أو الصناعات أو البلدان ذات مستويات التنمية المختلفة.

من المهم ملاحظة أن التعريفات المختلفة القائمة على فكرة "الحجم" تستند إلى معايير مختلفة:

- معيار هو عدد الموظفين.

- معيار التوازن العالمي.

- معيار أرقام الأعمال السنوية.

وقد تمت الإشارة إلى ذلك في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عام 2000.

ومن كل هذا يمكن أن نستنتج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المحرك الأساسي لتنمية فرص العمل في جميع قطاعات الاقتصاد الجزائري، وعلى هذا الأساس، وضعت السلطات العمومية آليات لتشجيع الاستثمار³.

ثانياً: تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وفقاً لقانون 30 أبريل سنة 1996 بشأن تعريف هذه الشركات، يتم استخدام معيار عدد الموظفين ومعدل رأس المال السنوي أو إجمالي الأصول بالإضافة إلى معيار الاستقلال. وقد قسم الاتحاد الأوروبي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ثلاثة أنواع:

1- المؤسسة المتوسطة: هي تلك المؤسسة التي:

- توظف أقل من 250 شخصاً

- أو لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 40 مليون يورو.

- أو لا يتجاوز إجمالي ميزانيتها السنوية 27 مليون يورو.

2- المؤسسة الصغيرة: هي تلك المؤسسة التي:

² - غياط شريف ، بوقمقم محمد ، "التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية"، مجلة

دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد الأول، سنة 2005، ص 129.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

.توظف أقل من 50 شخصاً.

.أو لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 7 ملايين يورو.

.أو لا يتجاوز إجمالي ميزانيتها السنوية 5 ملايين يورو.

3 - المؤسسة المصغرة: وهي الشركة التي توظف أقل من 10 أشخاص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أو ميزانيتها السنوية 2 مليون يورو.

ثالثاً: موقف المشرع الجزائري

لقد استند في تعريفه إلى ما توصل إليه الاتحاد الأوروبي الذي يعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها كل مؤسسة تشغل على الأقل 250 عاملاً ورقم معاملاتها أقل من 40 مليون يورو أو لا يتجاوز مجموع ميزانيتها 27 مليون يورو. 25% غير مملوكة لمؤسسة أخرى لا تتوفر على هذه المعايير. وكان ذلك في ضوء مشاركة الجزائر في المشروع الأوروبي وتوقيع ميثاق بولونيا سنة 2000 المتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-القانون رقم 18/01⁴ الذي يتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في مادته الخامسة على النحو التالي : "المؤسسة المتوسطة التي تشغل ما بين 50 و 250 شخصاً ورقم معاملاتها 200 مليون دينار. المؤسسة الصغيرة هي المؤسسة التي تشغل ما بين 10 و 49 شخصاً ولا يتجاوز رقم معاملاتها السنوي 200 مليون دينار أو لا يتجاوز الإجمالي السنوي 100 مليون دينار. اعتمد المشرع الجزائري المعايير الأوروبية وصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النحو التالي:

1 - المؤسسة المتوسطة: هي المؤسسة التي تشغل ما بين 50 و 250 شخصاً ولا يتجاوز رقم معاملاتها السنوي 200 و 2 مليار دينار أو لا يتجاوز إجمالي رقم معاملاتها السنوي 100 و 500 مليون دينار.

2 - المؤسسة الصغيرة: هي المؤسسة التي تشغل ما بين 10 و 49 شخصاً ولا يتجاوز رقم معاملاتها السنوي 200 مليون دينار أو لا يتجاوز إجمالي دخلها السنوي 10 ملايين دينار.

جدول: تصنيف المؤسسات حسب القانون التوجيهي بالجزائر 18/01

المعايير	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة
----------	------------	-------------	---------

⁴ قانون رقم 18 /01 مؤرخ في: 27 رمضان عام 1422 الموافق لـ 12 ديسمبر سنة 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج.ر.ع 77 الصادر بتاريخ: 14 ديسمبر 2001، ص 4.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

المؤسسة	السنوي	السنوية
المؤسسة المصغرة	1 إلى 9	20 مليون دينار
المؤسسة الصغيرة	10 إلى 49	100 مليون دينار
المؤسسة المتوسطة	50 إلى 250	200 إلى 2000 مليون دينار

الجدول من اعداد الدكتورة: بن نملة صليحة

لمزيد من المعلومات حول تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انظر:

أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة 2011.

. بن منصور عبد الله، بخشي عوني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كاختيار استراتيجي للتكيف مع مستجدات العولمة، الملتقى الدولي الموسوم متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و18 أبريل 2006، جامعة الشلف.

تستخدم المعايير الكمية والنوعية التالية لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة⁵

أ- المعايير الكمية: تعتبر من أهم المعايير في تحديد مفهوم الشركات الصغيرة والمتوسطة، حيث يتم تقديمها في شكل سلسلة من المؤشرات الإحصائية والنقدية التي تسمح بتحديد حجم المؤسسات وكيفية إدارتها، ويمكن تقديمها على النحو التالي:

معييار رأس المال.

معييار حجم الأصول.

⁵ خباله عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، طبعة 2013، ص 13، وما يليها. لمزيد من المعلومات انظر:

. أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة 2011.

. بن منصور عبد الله، بخشي عوني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كاختيار استراتيجي للتكيف مع مستجدات العولمة، الملتقى الدولي الموسوم متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و18 أبريل 2006، جامعة الشلف.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

معيار رقم الأعمال.

معيار القوى العاملة الأكثر استخدامًا.

معيار نسبة رأس المال.

ب- المعايير النوعية: نظرًا لأن المعايير الكمية وحدها لا تكفي لتعريف الشركات الصغيرة والمتوسطة، فقد اضطر المحللون إلى تطبيق معايير أخرى تركز على خصائص وميزات هذه الشركات يتم تقديم المعايير النوعية على النحو التالي:

المعيار القانوني.

معيار الإدارة.

معيار الاستقلال.

المعيار التكنولوجي⁶

وإذا حاولنا تحديد الإحصاء فهو كالاتي إلى غاية 2018 لتوزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين القطاعين الخاص والعمومي⁷:

النسبة المئوية	العدد	نوع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة
		1- القطاع الخاص
57,47	628219	أشخاص معنوية
42,55	464689	أشخاص طبيعية تتكون من:
20,42	223195	نشاطات حرفية
22,09	241494	أعمال حرة
42,51	1092908	مجموع جزئي أول
		2- القطاع العمومي
0,02	262	أشخاص معنوية
0,02	262	مجموع جزئي

⁶ لمزيد من المعلومات انظر: حاجي عبد القادر ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أداة لتحقيق التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة ورقلة، 2011، ص 6.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

ثاني		
المجموع الكلي	1093170	100.00

في أواخر السداسي الأول لسنة 2018 عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسجلة 1093170 مؤسسة حيث تشكل منها ما نسبته حوالي 57,47 بالمئة أشخاص اعتبارية، 262 بالمئة مؤسسة اقتصادية و الباقي أشخاص طبيعيون بنسبة 42.55 بالمئة والتي تنفرع إلى 22,09 بالمئة أعمال حرة و 20,42 نشاطات حرفية، شغلت هذه المؤسسات 2690246 عامل.

إذا نسبة التشغيل مقبولة، فهناك قفزة نوعية في القضاء على ظاهرة البطالة وبالتالي توفير موارد مالية سواء على المستوى المحلي أو الوطني، أيضا الاكتفاء الذاتي.

إن السياسة الجديدة التي تتبعها الممارسة الجزائرية، والتي تتمثل في تقديم كل التسهيلات اللازمة وتسهيل والسماح بإزالة كافة العقبات التي تحول دون استمرار هذه السياسة لجذب المستثمرين

كما نشير إلى أن الاستثمارات لم تعد مقتصرة على الأنشطة الصناعية والتجارية، وأن الاستثمارات في قطاع السياحة أصبحت لها بعدا مهما للغاية، خاصة في حالات الاستخدام الجيد والسليم. ولذلك فإن هذا الوضع يؤدي في النهاية إلى تدفقات رأس المال من مستوى الوطني و المحلي.

المطلب الثاني: دور العمل الميداني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ولما كان للعمل الميداني تأثير كبير على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فسوف نتناول الموضوع على النحو التالي: حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا رائدا في الحد من البطالة، ولكن في الجزائر لا يوجد توزيع للوظائف حسب حجم المؤسسة.

1 - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي: حسب الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لسنة

2006، بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 260.849 مؤسسة عامة وخاصة، تغطي حوالي 995.000 وظيفة.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

وفي الوقت الحاضر، أكد وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إمكانية الحصول على إعانات من صندوق ضمان القروض، والتي تخصص لـ 156 مشروع موزعة على النحو التالي:

26 نوعا من المشاريع في قطاع الأغذية.

21 للهندسة الميكانيكية.

21 للأشغال العمومية.

12 في مجال الصحة والتكنولوجيا الحيوية.

تؤثر هذه الاستثمارات على 36 ولاية وتسمح بإنشاء مشاريع تجارية جديدة، والتي بدورها . تخلق فرص عمل إضافية

تساهم في تغيير البنية الصناعية للاقتصاد الوطني.

2 - توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : لتحقيق هاته الأهداف المسطرة تم توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كالتالي:

- قطاع الخدمات 77,45%.

- الأشغال العمومية 40,33%.

- الصناعات المختلفة 36,19%.

- الفلاحة 18,1%.

وهذا التوسع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة انجر عنه تزايد في نسبة اليد العاملة خاصة في قطاع الخدمات، وهذا الإحصاء الرقمي لأحسن دليل على ذلك:

سنة 1999 ← 634375 منصب عمل.

سنة 2006 ← 995000 منصب عمل.

تشغل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من 288987 في 2003 إلى 1320664 مليون سنة 2022⁸. وهي تشغل 3220661 عامل حاليا. متوزعة جغرافيا على النطاق التالي:

في الشمال 69/.

في الهضاب العليا 21.98/.

في الجنوب 8.24/.

تنشط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في المجالات التالية:

54.41/ في قطاع الخدمات.

1.12/ في القطاع الزراعي.

28.54/ في قطاع البناء والأشغال العمومية.

0.46/ في قطاع الطاقة والمناجم.

⁸. حصة تلفزيونية بقناة البلاد التلفزيون الجزائري. تحت عنوان "ما هي أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المناولة في الاقتصاد الجزائري، بتاريخ: 1 أوت 2024، على الساعة 18.00 Forum الاقتصادي

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

15.48/ في قطاع الصناعات التحويلية.
كثافة هذه المؤسسات في الجزائر تقدر ب: 29 مؤسسة صغيرة ومتوسطة لكل 1000 نسمة في
السداسي الأول لسنة 2022.
20/ مهن حرة. 23.62/ صناعات تقليدية. 56.19/ أشخاص معنوية.

ثانيا: أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وفي هذا السياق، نحتاج إلى معالجة قضية بالغة الأهمية تعيق أنشطة هذه المؤسسات، ألا وهي
مركزية قرارات الاستثمار. لذلك، يتعين على الدولة إيجاد حل لهذا الوضع من خلال اتخاذ إجراءات
تصحيحية وخلق ظروف مواتية للاستثمارات، خاصة تلك العاملة على مشاريع جديدة. وهذا ما قامت به
الدولة الجزائرية مؤخراً؛ فهي تطبق رقمنة هذا القطاع من أجل تقليص البيروقراطية.

نتيجة لذلك، تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتأكيد في الآتي:
خلق فرص العمل والحد من البطالة.

خلق بنية صناعية متكاملة من شأنها جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية.

. سيكون للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تأثير على بعض المتغيرات الاقتصادية من خلال المساهمة
في الناتج المحلي الإجمالي وزيادة حجم الاستثمارات المحلية وتعبئة المدخرات الوطنية ودعم خلق القيمة،
وبالتالي المساعدة في تقليص الواردات وزيادة الصادرات، وبالتالي تحسين الميزان التجاري.

. تنويع مصادر الدخل من خلال إنتاج السلع البديلة للواردات وتوفير إيرادات الإنتاج اللازمة للمشاريع
الكبرى، فضلا عن توفير الفرصة لهذه الشركات لزيادة صادراتها، وبالتالي دعم مساهمة القطاع الخاص في
الناتج المحلي الإجمالي للقطاع.

وفي هذا السياق، نسلط الضوء على الإجراءات الأخيرة التي اتخذتها الجزائر في جانفي 2004 لتنمية
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تشمل إنشاء صندوقين:

أ- **الصندوق الأول:** صندوق يسمى صندوق ائتمان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، برأسمال 300
مليار دينار جزائري.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

ب- الصندوق الثاني: صندوق لتغطية مخاطر الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، برأسمال 5.3 مليار دينار جزائري.
المبحث الثاني:

إستراتيجية تنمية وتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
نظرا للدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات الحديثة، اعتمدت الجزائر عددا من الآليات والسياسات في تنمية هذا القطاع وتحقيق أهدافه، لذلك سنتناول آليات دعم المؤسسات والمنظمات المنشأة للنهوض بالمؤسسات.

المطلب الأول: الآليات المدعمة للمؤسسات

تتميز الآليات ومنها البنوك التجارية التي تعتبر مصادر تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتنوع والتعدد، إلا أننا في دراستنا نركز على ما يلي:
الوكالة الوطنية لتسيير القروض الصغيرة، صندوق الضمان المشترك للقروض الصغيرة، صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وسنتناول كل منها على حدة.

1- الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة

أنشأت هاته الوكالة سنة 2004، دورها الإشراف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية للمستخدمين، وما يتعلق بالوظائف⁹ التي تقوم بها نص عليها المرسوم التنفيذي رقم 14/04:

. إقامة العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية وتوطيدها لتوفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية.
. تقديم القروض دون فائدة والاستثمارات والإعانات للمستفيدين من مساعدة الصندوق الوطني لدعم القروض المصغرة.

2 - صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة

⁹ - المرسوم التنفيذي 14/04 مؤرخ في: 29 ذو القعدة عام 1424 الموافق: 22 يناير سنة 2004، انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و تحديد قانونها الأساسي.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

ثم إنشاء هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 16/04 ¹⁰ كآلية جديدة لتغطية مخاطر القروض.

تتمثل مهمة هذا الصندوق في توفير ضمان للقروض التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية المشاركة في الصندوق، في حالة فشل المشروع، بنسبة 85% من الدين الحالي والفوائد المقابلة.

3- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتم تقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم إنشاؤها بموجب المرسوم بقانون رقم 373/02. ¹¹ تتمثل مهمة هذا الصندوق في حل المشاكل الأساسية لهذه المؤسسات، والتي تنعكس في الضمانات المطلوبة للحصول على القروض المصرفية، وضمان الكفاءة الاقتصادية لأفضل استخدام للموارد العامة التي تمكن الدولة من الحصول على القروض بأفضل طريقة. يتم منح صفة الضمان للقروض التي تقدمها المؤسسات بعد حصولها على صفة المنح.

جدول: وضعية الضمانات المقدمة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط إلى غاية 2016/06/30

قطاع النشاط	عدد الملفات	النسبة %	مبلغ الضمان (دج)	النسبة %	عدد العمال	النسبة %
-------------	-------------	----------	------------------	----------	------------	----------

¹⁰ - المرسوم التنفيذي 15/04 المؤرخ في: 22 جانفي 2004، البرامج الوطنية للمؤسسات ضمن تمويل كآلية القرض المصغر، التمويل يخص المشاريع التي يتعدى مبلغها مئة ألف دينار جزائري 100000 دج.

¹¹ المرسوم التنفيذي 373/02 المؤرخ في: 06 رمضان 1423 الموافق 11 نوفمبر 2002، المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذا المرسوم أنشئ صندوق ضمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

. مرسوم تنفيذي 193/17 مؤرخ: 14 جوان 2017، بشأن تعديل القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.



المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

	المستحدث					
19	3521	13	8657174 140	19	213	BTPH
3	651	2	1486413 600	6	69	النقل
58	10948	65	4331688 7954	51	577	الصناعة
5	961	5	3061552 440	5	57	الصحة
15	2811	15	9908624 492	19	209	الخدمات
10 %	18892	%100	6643065 2626	%100	1125	المجموع

Source : Revue Internationale des Sciences de Gestion ISSN 2665 – 7473

Numéro 50 octobre 2019.

الموقع الإلكتروني: خاص بهذه المجلة الدولية تاريخ الدخول: 1 أكتوبر 2024 على الساعة 9:13

www.revue-isg.com

المطلب الثاني: الهيئات المنشأة لتشجيع المؤسسات

عدم قدرة المؤسسات الكبرى على بذل جهود مشتركة لقبول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق الأهداف المرسومة، ومن أهمها في هذا الصدد الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

1 - الوكالة الوطنية لترويج الاستثمار

أنشئت بموجب المرسوم 03/01¹²، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، وهي منظمة كنقطة اتصال لامركزية واحدة ما يسمى **شباك وحيد لامركزي**، وهي تعمل على تشجيع الاستثمارات ومنح الامتيازات للمستثمرين. ومن بين مهامها:

- ترويج وتنمية ومراقبة الاستثمارات الوطنية والدولية.
- الترحيب بالمستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ودعمهم في تنفيذ المشاريع الاستثمارية.
- توفير الامتيازات المتعلقة بالاستثمارات.
- إدارة صناديق الحوافز الاستثمارية.
- إدارة محفظة العقارات.

إلا أن الوكالة تنشر عددا كبيرا من المشاريع التي لا تدر دخلا ولا توفر فرص عمل، مما يمنعها من الاستجابة لجميع مطالب المستثمرين.

2 - الوكالة الوطنية لتشجيع تشغيل الشباب

أنشئت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي 13 رقم 296/96، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، وتشرف على أنشطتها وزارة العمل وتخضع لسلطة رئيس الوزراء، وتتجلى هنا طبيعتها المركزية بوضوح، ولها فروع إقليمية ومحلية و هي مكلفة بالمهام التالية:

- تقديم الاستشارات والدعم لمؤسسي المشاريع الصغيرة ومراقبة الهيكل المالي وتدفق الائتمان طوال تنفيذ مشاريعهم.

تقديم جميع المعلومات الاقتصادية والفنية والقانونية والتنظيمية المتعلقة بأنشطة مؤسسي المشاريع الصغيرة.

تقديم الدعم المعنوي والمالي والفني لمؤسسي المشاريع الصغيرة لدى البنوك في مشاريع معينة مفيدة اقتصادياً واجتماعياً وضمان عمل هذه المنظمات في ظروف مريحة من شأنها توفير الدخل لمؤسسيها وضمان تحصيل الديون بشروط محددة.

تقديم الدعم والمتابعة في تنفيذ مشاريع الاستثمار للشباب.

¹² الأمر 03/01 مؤرخ في 20/08/2001، يتعلق بتطوير الاستثمار، ج.ر.ع 47 بتاريخ 22/08/2001

¹³ المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي، المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذي 98-133 المؤرخ في 25 أبريل 1998 بالمرسوم التنفيذي رقم 01-162 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

. إدارة المنح التي يقدمها الصندوق الوطني لتنمية تشغيل الشباب، خاصة من خلال تحسين أسعار الفائدة، في حدود الموارد المالية المقدمة له.

. متابعة الاستثمارات التي يقوم بها الشباب والتأكد من استيفائها لشروط كراس الشروط الملزمة لهم.

. العناصر التي تميز الدفعة المالية التي تقدمها الوكالة الوطنية لتنمية تشغيل الشباب في إطار دعم المؤسسات الصغيرة هي كما يلي:

أ- **التمويل الذاتي:** هو المبلغ الذي يمثل إجمالي مبلغ التمويل الذي جمعه الشباب.

ب- **التمويل الثلاثي:** مساهمة الشباب + قرض بدون فوائد من الوكالة + قرض بنكي منخفض الفائدة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بنسبة تتراوح بين 50% و 90% حسب موقع المشروع. وفي هذا السياق نود أن نؤكد أن وكالتنا تقدم خدمات للشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و 35 سنة، ويمكن تمديد الحد الأقصى للعمر إلى 40 سنة إذا تم تشغيل 03 أشخاص على الأقل في نطاق البرنامج.

لذلك يجب الاعتراف بالعلاقة بين التنمية المستدامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة¹⁴ الحجم. وهذا واقع حالي لا يمنعنا من محاولة فهم السياق والمبادئ التي تقوم عليها التنمية المستدامة.

وفي هذا السياق وبالرجوع إلى القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلديات¹⁵ وخاصة المواد 94، 119، 122، 123، يمكن القول أن المشرع على المستوى المحلي ينظر إلى البلدية وحتى الولاية¹⁶ كمركز للاستثمار في مجالات مختلفة. بما في ذلك استثمارات محلية واجنبية مباشرة وغير مباشرة .

وقد اكد المشرع على تشجيع ودعم الاستثمارات العامة والخاصة وان كان هناك فرق بين الاثنين فاستثمارات القطاع الخاص موجهة بالدرجة الاولى للربح ولا تستطيع السلطة المركزية ان تؤثر بشكل مباشر

¹⁴ مداخلة السيد بن بادة مصطفى وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية في الملتقى الوطني حول "استراتيجية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحديات وآفاق التنمية المستدامة"، ماي 2006.

¹⁵ - قانون البلدية رقم 10/11 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق لـ 22 يونيو سنة 2011، ج ر عدد 37.

¹⁶ قانون الولاية رقم 07/12 مؤرخ في 7 - 28 ربيع الأول الموافق لـ 21 فبراير 2012، عدد 12.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

على طبيعة الاتفاق وعلى عكس استثمارات القطاع العام¹⁷ التي تخضع لرقابة حكومية مباشرة فإن دورها يقتصر على كيفية استخدام اجراءات السلطة النقدية والمالية.

الخاتمة:

ان الاهتمام بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة ينبع من الدور الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولكن برغم كل هذا ورغم انشاء وزارة خاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة في جويلية 1993 والجهود والاهتمام الذي اظهر في انشاء وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال الحوافز والتسهيلات الا ان هناك مشاكل تحول دون انشاء وتنمية هذه المشاريع وقد تم اتخاذ اجراءات مهمة وخاصة في مجال الاستثمارات، ولكن هذه الاجراءات ليست خالية من المشاكل والعقبات والتي تحتاج الى معالجة بسلسلة من الاقتراحات:

تحسين العمليات الإدارية والتنفيذية التي تتطلب السرعة والكفاءة.

تسهيل الوصول إلى العقارات الصناعية لتنفيذ المشاريع.

. بذل الجهود لتحقيق الاستقلال المالي في قطاع الائتمان وضمان استجابة النظام المالي لاحتياجات

الواقع الاقتصادي.

خلق ثقافة لإدارة عمليات الائتمان والابتعاد عن المركزية.

. إعطاء أهمية للتعليم والتدريب الجيد للموارد البشرية لهذه المؤسسات، ومواكبة التفكير المؤسسي مع

التكنولوجيا.

. خلق بيئة استثمارية مواتية من خلال اتخاذ تدابير عملية وملموسة لتشجيع وجذب رأس المال المحلي

والأجنبي.

كل هذا من شأنه أن يعزز حتما مكانة ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم في الاقتصاد،

وتحسين الإطار القانوني والتنظيمي المناسب لأنشطة الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم، ويؤدي إلى

تحديات تنافسية أقوى، وتنمية وغزو الأسواق الخارجية وتعزيز مساهمة القطاع الخاص في تنمية الاقتصاد

الوطني وجعله أداة فعالة

المصادر و المراجع:

¹⁷ لمزيد من المعلومات انظر قانون 03/01 مؤرخ في: 2001/08/20، يتعلق بتطوير الاستثمار، ج. ر، عدد 47.

النصوص القانونية:**القوانين:**

. الأمر رقم 03/01 مؤرخ في: أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 47 بتاريخ 2001/08/22. قانون 03/01 مؤرخ في: 2001/08/20، يتعلق بتطوير الاستثمار، ج. ر، عدد 47.

. قانون رقم 01/18 مؤرخ في: 27 رمضان عام 1422 الموافق لـ 12 ديسمبر سنة 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج. ر. ع 77 الصادر بتاريخ: 14 ديسمبر 2001، ص 4.

. قانون البلدية رقم 10/11 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق لـ 22 يونيو سنة 2011، ج ر عدد 37.

. قانون الولاية رقم 07/12 مؤرخ في 7 - 28 ربيع الأول الموافق لـ 21 فبراير 2012، عدد 12.

المراسيم:

. المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي 98-133 المؤرخ في 25 أفريل 1998 بالمرسوم التنفيذي رقم 01-162 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003.

. المرسوم التنفيذي 04/14 مؤرخ في: 29 ذو القعدة عام 1424 الموافق: 22 يناير سنة 2004، انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي.

. المرسوم التنفيذي 04/15 المؤرخ في: 22 جانفي 2004، البرامج الوطنية للمؤسسات ضمن تمويل كآلية القرض المصغر، التمويل يخص المشاريع التي يتعدى مبلغها مئة ألف دينار جزائري 100000 دج.

. المرسوم التنفيذي 02/373 المؤرخ في: 06 رمضان 1423 الموافق 11 نوفمبر 2002، المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذا المرسوم أنشئ صندوق ضمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

. مرسوم تنفيذي 17/193 مؤرخ: 14 جوان 2017، بشأن تعديل القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الكتب:

. خبالة عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، طبعة 2013، ص 13، وما يليها.

. رحموني أحمد، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة 2011.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحتمية وتحديات الواقع

الرسائل الجامعية:

. حاجي عبد القادر، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أداة لتحقيق التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة ورقلة، 2011، ص 6.

المجلات:

. غياط شريف، بوقمقوم محمد، "التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية"، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد الأول، سنة 2005، ص 129.

الملتقيات:

. النسور جاسر عبد الرزاق، مداخلة بعنوان "المنشآت الصغيرة الواقع والتجارب ومعطيات الظروف الراهنة"، ملخص رقم 1، جامعة الزيتونة الأردنية، عمان، الأردن، في الإشكالية العامة للملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و 18 أبريل 2006، جامعة الشلف.
. بن منصور عبد الله، بخشي عوني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كاختيار استراتيجي للتكيف مع مستجدات العولمة، الملتقى الدولي الموسوم بـ "مؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية" يومي 17 و 18 أبريل 2006، جامعة الشلف.

. بن بادة مصطفى وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية مداخلة السيد الوزير في الملتقى الوطني حول "استراتيجية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحديات وآفاق التنمية المستدامة"، ماي 2006.

الحصص التلفزيونية:

. حصة تلفزيونية بقناة البلاد التلفزيون الجزائري. تحت عنوان "ما هي أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المناولة في الاقتصاد الجزائري، بتاريخ: 1 أوت 2024، على الساعة 18.00 Forum الاقتصادي

المواقع الإلكترونية:

revue internationale des sciences 13.:9 octobre2024.01, www.revues-isg.com
62. de gestion ISSN2665 – 7473 Numéro 50 octobre 2019, p